

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



الاستشارة رقم: 2024/27

دفتر الشروط: ملف التقني

اقتناء الأوراق ولوازم المكتب

طبقا للقانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم 1445 الموافق لـ 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

التصريح بالاكتتاب



1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة :

اسم ولقب وصفة الممضي على الصفة

العمومية:

2/ تقديم المعهد وتعيين وكيل التجمع، في حالة التجمع:

تعيين المعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح):

معهد واحد

..... تسمية الشركة

معهد تجمع مؤقت لمؤسسات بالتضامن بالمشاركة

..... تسمية كل شركة

/01

/02

/03

/04

..... تسمية التجمع

تعيين وكيل التجمع:

يعين أعضاء التجمع وكيل التجمع الآتي

3/ موضوع التصريح بالاكتتاب:

موضوع الصفة

العمومية:

الولاية أو الولايات التي تم فيها تنفيذ الخدمات موضوع الصفة

العمومية:

يتم هذا التصريح بالاكتتاب في إطار صفة عمومية مخصصة:

لا

نعم

..... في حالة الابتعاد:

عرض أصلي

البديل

الآية (توصف البسائل دون ذكر مبالغها)

: الأسعار الاختيارية الآية (توصف الخدمات موضوع الأسعار الاختيارية دون ذكر مبالغها)

4/ التزام المعهد:



المضي

يلزم، بناء على عرضه وحسابه ،

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الالكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية
ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم جنسية وتاريخ ومكان ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام
الصفقة:

يلزم الشركة، بناء على عرضها ،

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الالكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية
ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم جنسية وتاريخ ومكان ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام
الصفقة:

كل أعضاء التجمع يلتزمون، بناء على عرض التجمع ،

تقسم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة، يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترافق
بالملحق، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):
1/تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الالكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية
ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم جنسية وتاريخ ومكان ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام
الصفقة:

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو من التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الشخص المعينة، عند الاقتضاء:

طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....
.....
.....
.....
.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة وبالأسعار المذكورة في رسالة العرض المنصوص عليها وفي أجل (بالأعداد وبالحروف)

ابتداء من تاريخ دخول الصفة العمومية حيز التنفيذ، حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط.

الترم بحذا التعهد خلال فترة صلاحية العروض.

5/ إمضاء المعهد:



أؤكد، تحت طائلة فسخ الصفة بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها المتنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66.

للمؤرخ في 08 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات.

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم وقب وصفة المعهد
.....
.....
.....
.....

6/ قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا لعرض

حرر + في

إمضاء مثل المصلحة المتعاقد

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم كل تصريح واحد للتجمع.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- يقدم تصريح لكل بديل.
- عندما يكون المرشح أو المعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكييف القرارات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

مذكرة تبريرية

تسمية الشركة أو المؤسسة :

الشكل القانوني للشركة أو المؤسسة :

عنوان العملية :

عنوان محل التجاري :

رقم السجل التجاري :

إسم و لقب ممثل الشركة :

الحسية :

عقد الملكية رقم :

عقد الإيجار :

الوسائل المادية :

الرقم التسلسلي	نوعها	الوسائل	الرقم
.....	01
.....	02
.....	03
.....	04
.....	05
.....	06
.....	07

الإمكانيات المادية الأخرى لإنجاز الخدمة :

الإمكانيات البشرية :

- -
- -
- -
- -
- -
- -



المراجع المهنية : ذكر المشاريع المحرزة خلال الثلاث سنوات الأخيرة :

الرقم	رقم العملية	التاريخ	المبلغ
01
02
03
04
05

أجال التنفيذ :

مدة التنفيذ بالأرقام :

مدة التنفيذ بالأحرف :

شرح مفصل لإنجاز الخدمة :

مبلغ العملية :

مبلغ العملية بالأرقام :

مبلغ العملية بالأحرف :

حرر بـ : في :

إمضاء المرشح أو المتعهد

(إسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المتعهد)

تعليمات للمتعاهدين

المادة 01: الأطراف المتعاقدة



د/ لجلط فواز عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة

والمعين فيما يلي بالمصطلح
«المصلحة المتعاقدة»

من جهة،

والمؤسسة:

والمعينة فيما يلي بالمصطلح
"المتعامل المتعاقد"

من جهة أخرى

تم الاتفاق والإقرار على ما يلي:



يحدد دفتر الشروط الحالي كيفية المشاركة و القواعد المطبقة على هذه الاستشارة للمؤسسات المعنية بها وفق لل المادة من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و يوضح محتواه و تدابير هذا الدفتر تتعلق بالاستشارة : باقتناء الأوراق ولوازم المكتب

المادة 03: الوثائق التعاقدية : الوثائق المكونة للاستشارة موضوع دفتر الشروط الحالي تكون كما يلي: طبقاً لأحكام المادة 67 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام.

* ملف الترشح : ويحتوي على الوثائق التالية:

- 01 - تصريح بالترشح
 - 02 - التصريح بالنزاهة
 - 03 - السجل التجاري
 - 04 - نسخة من القانون الأساسي بالنسبة للشركات .
 - 05 - المراجع المهنية: شهادات حسن التنفيذ مستلمة ومائلة للسنوات الثلاث الأخيرة تحمل المبلغ الإجمالي وسنة تنفيذها مضافة من طرف صاحب المشروع
 - 06 - كشف الضرائب مصنفي و صالحة عند تاريخ إيداع العروض
 - 07 - شهادات أداء المستحقات (CASNOS - CNAS): صالحة عند تاريخ إيداع العروض.
 - 08 - صك بنكي مشطوب بالنسبة للمتعهد الفائز بالمشروع.
 - 09 - نسخة من الرقم الجبائي
 - 10 - نسخة من الرقم الإحصائي
- * العرض التقني و يحتوي على الوثائق التالية :
- وثيقة التصريح بالإكتتاب مملوءة ومؤرخة وممضاة.
 - دفتر الشروط (العرض التقني) يحتوي في آخر صفحته على عبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد .
- * العرض المالي: و يحتوي على الوثائق التالية:
- رسالة تعهد (رسالة العرض) مملوءة ومؤرخة وممضاة
 - جدول الأسعار بالوحدة مملوء ومؤرخ وممضى
 - تفصيل كمي وتقديرى مملوء ومؤرخ وممضى

المادة رقم 04 : آجال تحضير العروض

طبقاً للمادة 66 من المرسوم الرئاسي 15-247 الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام حدد أجل تحضير العروض بـ 07 أيام ابتداء من تاريخ نشر الإعلان (2024/06/26)

- يمكن للمصلحة المتعاقدة أن تمدد الآجال المحددة لتحضير العروض إذا اقتضت الظروف ذلك و في هذه الحالة تخبر المصلحة المتعاقدة المرشحين بكل الوسائل وفق إعلان يتم نشره في نفس موقع نشر الإعلان الأول.

- في حالة موافقة آخر أجل لتحضير العروض يوم عطلة أو راحة قانونية فإن مدة تحضير العروض تمدد إلى غاية يوم العمل الموالي.

- تحدد مدة صلاحية العروض بـ 90 يوم + مدة تحضير العروض .

المادة رقم 05 : إيداع العروض

طبقاً للمادة 67 من المرسوم الرئاسي 15- 247 الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام

توضع العروض التقنية وملف الترشح و المالية داخل أظرفه مغلقة منفصلة و مختومة يبين كل منها مرجع طلب العروض و موضوعه و يتضمن عبارة ملف الترشح أو عرض مالي او تقني وتوضع هذه لأظرفه في ظرف آخر مقلل بأحكام ويحمل العبارة لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفه وتقدير العروض- طلب العروض رقم موضوع طب العروض

المادة رقم 06: تاريخ و ساعة و مكان إيداع العروض

طبقاً للمادة 66 من المرسوم الرئاسي 15-ال الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام

تودع العروض في آخر يوم من مدة تحضير العروض المحددة بـ: 07 أيام قبل الساعة العاشرة صباحاً يوم: 2024/07/02 كآخر أجل لإيداع العروض و هذا بالمكتب رقم 792 بالطابق الأرضي بالكلية وإذا صادف هذا اليوم يوم عطلة أو راحة قانونية فان يوم إيداع العروض يمدد إلى غاية يوم العمل الموالي.

المادة رقم 07 : مهام لجنة فتح و تقييم العروض تتمثل مهمة هذه اللجنة

وفقاً للمادة 71 و 72 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام.

- ثبيت صحة تسجيل العروض على سجل خاص ،

- تعد قائمة المتعهدين حسب ترتيب تاريخ وصول أظرفه عروضهم مع توضيح محتوى ومبالغ المقررات والتخفيفات المحتملة ،
- توقع بالحروف الأولى على كل وثائق الأظرفة المفتوحة
- إعداد وصف مفصل للوثائق التي يتكون منها كل عرض
- تحرر المحضر أثناء انعقاد الجلسة الذي يوقعه جميع أعضاء اللجنة الحاضرين **والذي يجب أن يتضمن التحفظات المحتملة المقدمة من قبل أعضاء اللجنة**
- دعوة المتعهدين ، عند الاقتضاء ، كتابيا ، إلى استكمال عروضهم التقنية بالوثائق الناقصة المطلوبة ، باستثناء ، التصريح بالاكتتاب وكفالة التعهد ، عندما يكون منصوصا عليها ، والعرض التقني يحضر المعنى في أجل أقصاه عشرة (10) أيام ، تحت طائلة رفض عروضهم من قبل لجنة تقييم العروض ،
- إرجاع الأظرفة غير المفتوحة إلى أصحابها من المتعاملين الاقتصاديين ، عند الاقتضاء ، حسب الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم .

تحرر لجنة فتح الأظرفة ، عند الاقتضاء ، محضرا بعدم جدوا العمليه يوقعه الأعضاء الحاضرون

تقترن عند الاقتضاء على المصلحة المتعاقدة في المحضر إعلان عدم جدوا الإجراء

تقوم نفس اللجنة بإقصاء العروض غير المطابقة لمحتوى دفتر الشروط المعد طبقا لأحكام المرسوم.

تعمل على تحليل العروض الباقيه في مرحلتين على أساس المعايير و المنهجية المنصوص عليها في دفتر الشروط و تقوم في مرحلة أولى بالترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تتحصل على العلامة الدنيا الازمة المنصوص عليها في دفتر الشروط.

تقوم طبقا لدفتر الشروط بانتقاء الأقل ثمنا من العروض المالية للمرشحين المختارين عندما يسمح موضوع الصفقة بذلك و في هذه الحاله يستند تقييم العروض إلى معيار السعر فقط.

و في إطار الرقابة الداخلية، تحدث المصلحة المتعاقدة، لجنة دائمة واحدة أو أكثر، تسمى فتح الأظرفة وتقييم العروض.".

وتتشكل هذه اللجنة من موظفين مؤهلين تابعين للمصلحة يختارون لكفاءتهم وفقاً للمادة 96 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في

05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية

المادة رقم 08 : فتح الأظرفة و استدعاء العارضين

- حد يوم فتح الأظرفة في اليوم الموافق لآخر يوم من مدة تحضير العروض على الساعة العاشرة صباحا يوم:

2024/07/02

- إذا صادف هذا اليوم يوم عطلة أو راحة قانونية يمدد الأجل إلى يوم العمل الموالي .

يعتبر الإعلان عن الإجراء بمثابة استدعاء للمقاولين لحضور جلسة فتح الأظرفة على الساعة العاشرة صباحا من آخر يوم لإيداع العروض بمقر الكلية .

المادة رقم 09 : حالات الاقصاء من تقييم العروض:

* يقصى كل عرض للأسباب المنصوص عليها في المواد 69-75-89-90 من المرسوم الرئاسي رقم : 15/247 المؤرخ في 16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام .

* عدم إيمضاء و ختم الوثائق التالية: رسالة التعهد-التصريح بالاكتتاب -التصريح بالنزاهة- جدول الأسعار بالوحدة- التفصيل التقديرى و الكمى.

* عدم ملء بند بالأحرف في جدول أسعار بالوحدة وما يقابلها في التفصيل التقديرى و الكمى المقدم من طرف الإداره.

* كل عارض يتحصل على علامة أقل من النقطة الإقصائية في التقييم التقني يقصى من الاستشارة.

* العروض المتأخرة وهي العروض التي تم إيداعها خارج الأجل القانونية

* كثرة التشطيب و استعمال الماحى في جدول أسعار بالوحدة (بالكتابه)

المادة رقم 10 تصحيح الأخطاء المادية :

* عندما يكون تناقض في جدول الأسعار بالوحدة بين السعر بالأحرف و الأرقام فإن السعر بالأحرف هو الذي يعتمد .

* عندما يكون تناقض بين جدول الأسعار بالوحدة و التفصيل الكمى و التقديرى فإن جدول الأسعار بالوحدة هو الذي يتمأخذ به بعين الاعتبار.

* عدم مليء جدول أسعار بالوحدة بالأرقام يكون باعتماد سعر بالأحرف مباشرة.

* عندما يكون خطأ في التفصيل التقديرى و الكمى تصحيح المبلغ يكون على شكل تطبيق السعر الوحدوي لجدول الأسعار بالوحدة على كمية الأشغال للتفصيل التقديرى و الكمى والعكس صحيح

* عدم مليء رسالة العرض(التعهد) بالأحرف أو الأرقام.

* عدم مليء مادة أو أكثر من جدول الأسعار الوحدوية بالأحرف أو بالأرقام.

المادة رقم 11: حالات عدم جدوا

طبقاً للمادة 40 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام يعلن عدم جدوا إجراء العروض عندما لا يتم استلام أي عرض أو عندما لا يتم الإعلان بعد تقييم العروض عن مطابقة أي عرض لموضوع محتوى دفتر الشروط أو عندما لا يمكن ضمان تمويل الحاجات.

المادة رقم 12 حالات تفاوض

طبقاً للمادة 80 من المرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 02 ذو الحجة الموافق ل 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام لا يسمح بأي تفاوض مع المتعهدين في إجراء طلب العروض غير انه يمكن للمصلحة المتعاقدة للسماح بمقارنة العروض أن تطلب من المتعهدين كتابيا توضيح وتفصيل عروضهم ولكن لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يسمح جواب المتعهد بتعديل عرضه أو التأثير في المنافسة كما يمكن للمصلحة المتعاقدة بعد منح الصفة وبعد موافقة الحائز على الاستشارة أن تضبط الاستشارة وتحسن عرضه غير انه لا يمكن بأي حال من الأحوال هذه العملية ان تعيد النظر في شروط المنافسة

المادة رقم 13 : تقييم العروض ومرحلته

تطبيقاً للمادة 44-43 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 05/08/2023 و المضمن تنظيم الصفقات العمومية . يتم تقييم العروض على مرحلتين ":

المرحلة الأولى: تحليل العروض وتخص الاقتراحات التقنية

المرحلة الثانية: تقييم العروض المالية للمتعهدين المؤهلين تقنيا.

المرحلة I تقييم العرض التقني: 50 نقطة)

تقوم المصلحة المتعاقدة بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة ودراسة العرض المالي يجب الحصول على 25 نقطة كحد أدنى في العرض التقني و يتم تنفيذ العرض التقني وفقاً لمالي :

العلامة	التقييم	الرقم
30	طبيعة المعهد	01
10	أجال التنفيذ	02
10	المراجع المهنية	03

ملاحظة : يحصل على الاستشارة المتعامل الذي يقدم أقل عرض مالي ويلزمه بتوريد أحسن العينات (النوعية) التي تختارها المصلحة المتعاقدة من طرف العارضين المؤهلين تقنياً بشرط أن لا يتعدى مجال التقييم الإداري . ويجب أن تكون المواد التي لها صلاحية حديثة الإنتاج - تقييم العرض التقني:

01/ مؤهلات المعهد [50/30 نقطة] :

العلامة	المؤهل
30	إذا كان المعهد تاجر بالجملة
15	إذا كان المعهد تاجر بالجزئة

المبررات:

السجل التجاري.

/ أجل التنفيذ [50/10 نقطة]: المعهد الذي يقترح أقل أجل لتنفيذ المشروع يحصل على عشرة (10) نقاط كما تطبق العلامة على أجل

$$\text{Tmin} \times 10 = \frac{\text{اجل المقترح من طرف باقي المتعهدين حسب الصيغة التالية:}}{\text{T}}$$

Tmin : أقل أجل مقترح
T : الأجل المقترح للعرض

03/ المراجع المهنية [10/50 نقطة]: المعهد الذي يقدم أكبر مجموع مبالغ لأشغال منجزة ومماثلة لموضوع الاستشارة (ثلاث سنوات الأخيرة) يحصل على العلامة القصوى عشرة (10) نقطة بشرط أن تكون شهادات الإنجاز المقدمة من طرف المعهد :

- تحمل رقم التسجيل لدى صاحب المشروع وممضية من طرف الأمر بالصرف .

- أن تحتوي على المبلغ المالي للمشروع و سنة الإنجاز .

تحسب علامة المراجع المهنية للمتعهدين حسب الصيغة التالية : $U = \frac{10}{\text{مج}}$

مج

مج 1: مجموع مبالغ لأشغال منجزة و المماثلة للمعهد .

مج : أكبر مجموع مبالغ لأشغال منجزة و المماثلة المقترحة للمعهد (المعهد على العلامة القصوى 10 نقطة)

المرحلة II تقييم العرض المالي

بعد الترتيب التقني للعروض مع اقصاء العروض التي لم تتحصل على العلامة الدنيا الازمة للتأهل للمرحلة الثانية او الغير مطابقة لدفتر الشروط تمنح الاستشارة للمعهد المقبول والذي يقدم أقل عرض مالي .

في حالة تساوي عرضين ماليين يتم اختيار المتعامل المتعاقف الذي يقدم أحسن عرض تقني .

المادة 14 المنع المؤقت

وفقاً لنص المادة 65،52 رقم 2/82 من المرسوم الرئاسي رقم 15/147 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام. فإن المنع المؤقت للاستشارة يكون موقتاً نشر.

المادة 15: الطعن

وفقاً لنص المادة 56 زيادة على حق الطعن القضائي المنصوص عليه في التشريع المعهود به، يمكن للمتعهد الذي يحتاج على المنع المؤقت للصفقة العمومية أو إلغائه أو إعلان عدم جدوى أو الغاء الإجراء؛ في إطار طلب العروض أو إجراء التفاوض بعد الاستشارة، أن يرفع طعناً لدى لجنة الصفقات المختصة.

العارضين الذين يحتاجون على هذا الاختيار بإمكانهم تقديم طعنهم لدى بمكتب الأمين العام لجامعة محمد بوضياف القطب المسيلة في أجل أقصاه ثلاثة أيام من اليوم الأول لنشر هذا الإعلان في أجل عشرة 10 أيام ابتداء من تاريخ أول يوم نشر لهذا الإعلان المنع المؤقت و ذلك طبقاً لأحكام القانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية .

حرر ب..... في.....

المعهد

(تكتب باليد عبارة قرى وقبل مع الخصم والإمضاء)

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الاستشارة رقم: 2024/27

دفتر الشروط: ملف الترشح

اقتناء الأوراق ولوازم المكتب

طبقا للقانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم 1445 الموافق لـ 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

التصریح بالترشیح



1- تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة :

2- موضوع الاستشارة:

اقتناء الأوراق ولوازم المكتب

3- موضوع الترشح:

يقدم هذا التصریح بالترشیح في إطار صفة عمومية مخصوصة:

لا نعم

في حالة الایجاب:

اذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها:

4- تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب واسم و الجنسية ومكان ميلاد المعنى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفة العمومية:

يتصرف:

باسمه ولحسابه

باسم ولحساب الشركة التي يمثلها

1-4 / مرشح أو متعهد واحد بمفرده

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الالكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

الشكل القانوني للشركة:

4- مترشح أو متعهد عضو تجمع مؤقت لمؤسسات :

تجمع بالشراكة بالتضامن

عدد أعضاء التجمع (بالأرقام وبالحروف):

تسمية التجمع:

تقديم كل عضو من أعضاء التجمع :

1/ اسم الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأس المال الشركة:

هل الشركة وكيل للتجمع؟ لا نعم

عضو التجمع (يقوم كل أعضاء التجمع بنفس الاختيار):

يمضي التصريح بالاكتتاب ورسالة العرض وعرض التجمع بصفة منفردة وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفقة العمومية بعد ذلك.

يعطي توكيلا لأحد أعضاء التجمع، طبقا لاتفاق التجمع، للإمضاء بأسمائه ولحسابه التصريح بالاكتتاب ورسالة العرض وعرض التجمع وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفقة العمومية بعد ذلك.

في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو، مع توضيح رقم الحصة أو الحصص، عند الاقتضاء:

5/ تصريح المترشح أو المتعهد:

بصريح المترشح أو المتعهد أنه غير مقصى أو منع من المشاركة في الصفقات العمومية:

- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية،

- لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات،

- لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقضي فيه بسبب خالفه تمس بنزاهته المهنية،

- لقيامه بتصريح كاذب،

- لكونه مسجلا في قائمة المؤسسات المخولة بالتزامها،

- لكونه مسجلا في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية،

- لكونه مسجلا في البطاقية الوطنية لمرتكبي الغش، مرتكبي المحالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجبائية والجمارك والتجارة،

- لكونه كان محل إدانة بسبب خالفه خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي،

- لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار،

- لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية وشبيه الجبائية، واتجاه الهيئة المكلفة بالعقل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية والري، عند الاقضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.
- لكونه لا يستوفي الایداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري.

لا نعم

في حالة النفي (وضع ذلك) :

يصرح المرشح أو المعهد أنه ليس في حالة تسوية قضائية وأن صحيحته للسابق القضائي الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الاشارة "لا شيء". في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السابق القضائي. في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.

يصرح المرشح أو المعهد أنه:

- مسجل في السجل التجاري أو ،

- سجل الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين أو ،

- يخوض على البطاقة المهنية للحرفي أو ،

- في وضعة أخرى (وضع ذلك) :

التسمية الدقيقة للهيئة وعنوانها ورقم وتاريخ التسجيل:

- يصرح المرشح أو المعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي: ، الصادر عن ، بالنسبة للمؤسسات الجزائرية والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر، تاريخ يصرح المرشح أو المعهد أنه لا توجد امتيازات و/أو رهون حيازية و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة.

لا نعم

في حالة الایجاب: (أذكر طبيعتها وأرفق هذه التصريح بقائمتها، الصادرة عن سلطة مختصة):

يصرح المرشح أو المعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بالمنافسة، المعدل والمتمم، أو مخالفة لإجراءات مماثلة.

لا نعم

في حالة الایجاب: (وضع سبب الادانة والعقوبة وتاريخ الحكم وأرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم):

يصرح المرشح أو المعهد وحده أو في تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفقة العمومية ويقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (أذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة).

يصرح المرشح أو المتعهد أن:



الشركة مؤهلة و/أو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصاً عليه بموجب نص تنظيمي.

لا أو نعم

في حالة الاجبار: (أذكر الادارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها وتاريخ إصدارها وبيان صلاحيتها):

حققت الشركة خلال رقم (يدكر) سنوي أعمال (بالأحرف وبالأرقام) الرسوم) (اذكر الفترة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر الشروط) متوسط رقم (النسبة المئوية).

والذي من بينه % لهم علاقة بموضوع الصفقة العمومية أو
الحصة (اشطب العبارة غير المفيدة).

يقدم المرشح أو المتعهد متناول:

لا نعم

في حالة الاجبار يملا التصريح بالتناول.

6/ إمضاء المرشح أو المتعهد وحده أو كل عضو في التجمع:

أؤكد تحت طائلة فسخ الصفقة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تتطبق
عليها المنشآت المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66-156
المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

اسم ولقب وصفة الممضى	مكان و تاريخ الإمضاء	الإمضاء
.....
.....

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

التصريح بالنزاهة

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة:

2/ موضوع الاستشارة:

اقتناء الأوراق ولوازم المكتب

3/ تقديم المرشح أو المعهود:

لقب واسم جنسية وتاريخ ميلاد المضي الذي له الصفة لالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة

العومية:

، يتصرف:

باسمه ولحسابه

باسم ولحساب الشركة التي يمثلها

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

الشكل القانوني للشركة:

4/ تصريح المرشح أو المعهود:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصياً، ولا أحد من مستخدمي، أو ممثلين عني، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أعيان عموميين.

لا نعم

في حالة الإيجاب: (وضع طبيعة هذه المتابعات، والقراراتتخذة وأرفق نسخة من الحكم)

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة على حساب المنافسة التزيمية.

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي أعمال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي يمنع أو تخصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، إما لنفسه أو لكيان آخر، مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير صفقة عمومية أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.



أصرح أنني على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة ومخالفة لأخيارات أو فساد، قبل أو أثناء أو بعد إجراء إبرام الصفقة العمومية أو ملحق يشكل، دون المساس بالمتابعات القضائية، سبب كافياً للإلغاء أي تدبير ردعى، لاسيما فسخ أو إلغاء الصفقة العمومية أو الملحق المعني، وتتسجيل المؤسسة في قائمة المعاملين الاقتصاديين المنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات.

..... في حرر بـ

إمضاء المرشح أو المعهد
(اسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المعهد)

ملاحظات هامة:

- ضع علامة (X) في الخانة المناسبة.
- يذهب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به.
- يقدم تصريح لكل مناول.
- في حالة التحصيص، يمكن تصريح واحد لكل الحصص. ويجب ذكر الحصة أو أرقام الحصص في الفقرة 2 من هذا التصريح.
- عندما يكون المرشح أو المعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكيف التقرارات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - Msila

الاستشارة رقم: 2024/27

دفتر الشروط: الملف المالي

اقتناء الأوراق ولوازم المكتب

طبقا للقانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم 1445 الموافق لـ 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية.

رسالة تعهد



1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة:

اسم و لقب و صفة المضي على العقد:

2/ تقديم المعهد:

تعيين المعهد (اعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح:

معهد واحد

تسمية الشركة:

معهد تجمع مؤقت لمؤسسات:

بالمشاركة أو

بالتضامن

.....

تسمية كل شركة:

/1

/2

/3

.....

تسمية التجمع:

3/ موضوع رسالة العرض:

موضوع العقد:

الولاية أو الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات موضوع العقد:

تقديم رسالة العرض هذه في اطار عقد مخصوص:

لا

أو

نعم

في حالة الابيجاب:

اذكر أرقام المخصص وكذا تسمياتها:

المضي

 يتلزم ، بناء على عرضه وحسابه ،

..... تسمية الشركة:

..... عنوان الشركة:

..... الشكل القانوني للشركة:

..... مبلغ رأس المال الشركة:

..... رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك (بوضوح) (اشطب العبارات غير المقيدة):

..... لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد:

 يلزم الشركة ، بناء على عرضها ،

..... تسمية الشركة:

..... عنوان الشركة:

..... الشكل القانوني للشركة:

..... مبلغ رأس المال الشركة:

..... رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك (بوضوح) (اشطب العبارات غير المقيدة):

..... لقب و اسم و جنسية و تاريخ ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد:

 كل أعضاء التجمع يتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

..... تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن على هذه الفقرة .

..... يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترقق بالملحق ، مع اعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

..... تسمية الشركة:

..... عنوان الشركة:

..... الشكل القانوني للشركة:

..... مبلغ رأس المال الشركة:

..... رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك (بوضوح) (اشطب العبارات غير المقيدة):

..... لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد:

..... بعد الاطلاع على وثائق مشروع العقد، و بعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها و مدى صعوبتها من وجهة نظرى و تحت مسؤوليتى:

8/3

..... أسلم حدولًا بالأمسار و بياناً تقديرها مفصلاً طبقاً للإطارات الواردات في ملف مشروع العقد الموقعين باسمى.

خضع وألتزم إزاء:

بتنفيذ الخدمات طبقاً لشروط دفتر التعليمات الخاصة ولقاء مبلغ:

(يذكر مبلغ العقد بالدينار وعند الاقتضاء بالعملة الصعبة، وبالحروف وبالأرقام وبكل الرسوم وخارج الرسوم).

قيد الميزانية:

برئ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة منها بدفعها في الحساب الحساب المصري

لدى: رقم:

العنوان:



5/ امضاء العرض من طرف المتعهد:

أؤكد، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للادارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها المتنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156 - 66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

اسم لقب و صفة الممضى	مكان و تاريخ الامضاء	الامضاء
.....
.....
.....

6/ قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا العرض

حرر بـ في

امضاء مثل المصلحة المتعاقدة

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- كل الخانات المناسبة يجب أن تملئ.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- لكل بديل يقدم تصريح.
- يحمل الأسعار الاختيارية يقدم تصريح.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية

الاستشارة رقم : 2024/27 اقتناء الأوراق ولوازم المكتب

جدول الوحدوي

الرقم	العنوان	الوحدة	السعر الوحدوي	السعر الوحدوي خارج الرسم بالأحرف بالدينار الجزائري
1	أوراق بيضاء ممتازة 500 ورقة 80 غ (A4)	رامة		
2	مسطرة 30 سم نوعية جيدة	و		
3	ماستر ريزو (A4) نوعية ممتازة	رولو		
4	علب أرشيف CARTON نوعية ممتازة	و		
5	سلة مهملات حديدية نوعية ممتازة	و		
6	سوشوميز (250 ورقة) نوعية جيدة	رامة		
7	أظرفه حجم صغير F16 لون أبيض نوعية جيدة	و		
8	أظرفه حجم كبير F26 لون أبيض نوعية جيدة	و		
9	أظرفه حجم كبير C4 F23 نوعية جيدة	و		
10	أوراق شهادات نوع ممتاز	و		
11	حاملة أوراق شهادات نوع ممتاز	و		
12	حبر خصم أزرق نوعية ممتاز	و		
13	أعمدة بلاستيكية رقم 03 نوعية جيدة	علبة		
14	أعمدة بلاستيكية رقم 10 نوعية جيدة	علبة		
15	أعمدة بلاستيكية رقم 12 نوعية جيدة	علبة		
16	أعمدة بلاستيكية رقم 16 نوعية جيدة	علبة		
17	قلم جرد نوع ممتاز	و		
18	طربو نوع جيد	علبة		
19	مساكة نوعية ممتازة	و		
20	طاقم مكتب خشبي نوعية ممتازة	و		

..... في حرر:

المتعهد
(اسم وصفة الموقّع وختم المتعهد)

استشارة رقم : 2024/27 اقتناء الأوراق ولوازم المكتب
جدول الكشف الكمي والتقييمي

الرقم	العنوان	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة خارج الرسم	المجموع الإجمالي خارج الرسم
1	أوراق بيضاء ممتازة 500 ورقة 80 غ (A4)	رامة	80		
2	مسطرة 30 سم نوعية جيدة	و	50		
3	ماستر ريزو (A4) نوعية ممتازة	رولو	33		
4	علب أرشيف CARTON نوعية ممتازة	و	250		
5	سلة مهملات حديدية نوعية ممتازة	و	80		
6	سوشوميز (250 ورقة) نوعية جيدة	رامة	100		
7	أظرفه حجم صغير F16 لون ايضن نوعية جيدة	و	1000		
8	أظرفه حجم كبير F26 لون ايضن نوعية جيدة	و	1000		
9	أظرفه حجم كبير C4 F23 نوعية جيدة	و	1000		
10	أوراق شهادات نوع ممتاز	و	450		
11	حاملة أوراق شهادات نوع ممتاز	و	450		
12	حبر ختم أزرق نوعية ممتاز	و	10		
13	أعمدة بلاستيكية رقم 03 نوعية جيدة	علبة	2		
14	أعمدة بلاستيكية رقم 10 نوعية جيدة	علبة	2		
15	أعمدة بلاستيكية رقم 12 نوعية جيدة	علبة	2		
16	أعمدة بلاستيكية رقم 16 نوعية جيدة	علبة	2		
17	قلم جرد نوع ممتاز	و	10		
18	طربوش نوع جيد	علبة	50		
19	مساكة نوعية ممتازة	و	10		
20	طاقم مكتب خشبي نوعية ممتازة	و	10		
المجموع الكلي بدون رسوم					
الرسم على القيمة المضافة 19%					
المجموع الكلي بجميع الرسوم					

حدد المبلغ الإجمالي بالأحرف بكل الرسوم:
 حددت مدة الانجاز بـ: يوم.....

حرر: في:
 المعهد
 (اسم وصفة الموقع وختم المعهد)